فى ذلك على القرائن وكلا الوجهين جائز فى قوله تعالى لو يطيعكم فى كثير من الامر لعنتم فانه من استمرار نفى الاطاعة ونفى استمرار الاطاعة يستلزم نفى العنت على اداة الشرط ما يكون بعض الجواب وبعضهم الجواب لا يكون الشرط ايّا ما ضايقا فانه يجوز سوف اكرمك ان ثابتنى بل ان اتبتنى وباية يصورة فى الارحام كيف يشاء بخلاف هذه القاعدة المطردة فانك كيف شرطية ثمه والاستفهام غير شايع اذا وقع الفعل المضارع بعدها وقصد به الشببية فانه يرفع سواء وقع صفة كقوله تعالى فمالى لا ارى الهدهد ام كان من الغايبين او لم يقع كقوله تعالى ومالى لا اعبد الذى فطرنى واليه ترجعون ومالى لا ارى امرا استثناء كقوله تعالى نظر زهير فى خوضهم بلعبون فانه يحتمل الوجهين وقوله تعالى واضرب لهم طريقا فى البحر يبسا لا تخاف دركا ولا تخشى يحتمل الاوجه كلها وقد قرئ لا تخف لا يبغ المذكر يتوجه الجواب بحذف الجمع فانه يتعب به كقوله تعالى لن تمسنا النار الا ايّاما معدودة وفى قوله تعالى واذكروا الله فى ايام معدودات على لفظة ايام وقابل الجمع بالجمع مجازا او فى الكلام حذف والبوم بمعنى كما فى قوله تعالى خلق السموات والارض فى ستة ايام اى فى اوقات ساعاتها معدودة حروف الذى لن يستقيم بجمعها او من لب فتى فلا اسمر ربا على الاصول او خاسيتها عن بعض هذه الحروف فظ يحيى وهذا على ما مثله والعلة لا يشترط انعكاسها فلا يرد نحو يوسف جواب الامر لابدان يخالف الامر اما فى الفعل والفاعل او فيهما ولهذا لم يقل كون يكون فى كن فيكون جواب كن بعيدا لان كن ليس امرا فى الحقيقة فيكون بالرفع اى فهو يكون او بالنصب على ما يقول النفى انما يتوجه الى النسب والصفات دون الاعيان والذات ولهذا قال النحاة الخبر فى ما انا غلت هو محرم ظلم من غير ملاحظة النفى لان فحوى امرهم تصحيح جواهم الا ترى الا انا زاد بعد لوا والعطف فى سياق النفى للتاكيد تصريحا بما يشمله كلوا من المعطوف والمعطوف عليه الثلاثة بوجهان المنفى هو الجمع من حيث هو مجموع هذا عند البصريين واما الكوفيون فيجعلونها بمعنى غير ظرف الزمان المحدود مثل يوم واسبوع وشهرا ذا جعل معيار للفعل الواقع فيه لا يجوز اظهار فى فيه مثلا اذا اراد احدان يجعل رجب معيارا لصومه وجيان يقول اصوم رجبا فى رجب لا بد ان يظهر فى على ان يصوم جميع ايامه اذا قيد المعطوف بالحال ليعود الى المجموع فى المحصول الى الاخيرة على ما عند ابى حنيفة والمميز والصفة كالحكم

الحال هذا انما يظهر على تقدير تاخير القيد واما اذا كان القيد مقدما على المعطوف عليه فالظاهر تقييد المعطوف به وان وسطت الحال وعن ابن الحاجب التوقف ثم ذلك اذا كان المتوسط ظرف زمان او مكان

المفرد لا توصف ولا توصف بها وقد نظر فيه بانه تكلف ولعل يوصف بمعنى لقد جعلت علم الصغار شاهنا والا علامة توصف ولا توصف بها والجملة بها ولا توصف والذى يوصف به هو المفرد بالام او المضاف واسم الاشارة اذا اريد كون الصلة سببا للصول الخبر للموصول ضمنت معنى الشرط وادخل الفاء فى الخبر وان لم يقصد ذلك فلا كقوله تعالى الذين ينفقون اموالهم فى سبيل الله الى قوله اجرهم وقوله الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار فلهم اجرهم الماضى هو الذى يكون بالقياس الى ان قبل الحال مستقبلا وبعضه ماضيا وصار فى الحال كله ماضيا وهكذا فى المستقبل فانه هو الذى يكون بالقياس الى ان بعد الآن مستقبلا وبعضه ماضيا ويكون فى الحال كله مستقبلا

المفهومات منها ما هو ممكن الوضع والحمل معا وهو المفهومات الاسمية الكلية ومنها ما هو ممتنعهما معا وهو المفهومات الحرفية ومنها ما هو ممكن الحمل وممتنع الوضع وهو المفهومات العقلية ومنها ما هو بالعكس وهو المفهومات الحرفية الحقيقية المستفادة بالمفهومية الكلمات المستثنة فواعلها والة بصيغها عليها بالدلالة لفظية اصلا وانما حكموا بوجوده واستثناء حفظا لما عد انهم ثمانى كل فعل وشبهه لا بد لهما من فاعل لفظى لا وضعى النفى انما يتوجه الى النسب والصفات دون الاعيان والذات ولهذا قال النحاة الخبر فى ما انا غلت هو محرم ظلم من غير ملاحظة النفى لان فحوى امرهم تصحيح جواهم الا ترى الا انا زاد بعد لوا والعطف فى سياق النفى للتاكيد تصريحا بما يشمله كلوا من المعطوف والمعطوف عليه الثلاثة بوجهان المنفى هو الجمع من حيث هو مجموع هذا عند البصريين واما الكوفيون فيجعلونها بمعنى غير ظرف الزمان المحدود مثل يوم واسبوع وشهرا ذا جعل معيارا للفعل الواقع فيه لا يجوز اظهار فى فيه مثلا اذا اراد احدان يجعل رجب معيارا لصومه وجيان يقول اصوم رجبا فى رجب لا بد ان يظهر فى على ان يصوم جميع ايامه اذا قيد المعطوف بالحال ليعود الى المجموع فى المحصول الى الاخيرة على ما عند ابى حنيفة والمميز والصفة كالحكم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)